

Distr.: General
19 October 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

إطار نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقرير المقدم من الأمين العام عن إطار نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/70/323). والتقت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلي الأمين العام الذين قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٢ - وينبغي قراءة التقرير بالاقتران مع التقارير الأخرى المعروضة حاليا على الجمعية العامة، والتي تتضمن أيضا معلومات ذات صلة بوضع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. وتشمل ما يلي: (أ) التقرير المرحلي السابع للأمين العام عن تنفيذ مشروع برنامج التخطيط المركزي للموارد (A/70/369 و Corr.1 و 2)؛ (ب) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمم المتحدة (A/70/364 و Corr.1)؛ (ج) التقرير المرحلي السنوي الرابع لمجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ نظام الأمم المتحدة المركزي لتخطيط الموارد (A/70/158)؛ (د) التقرير المالي والبيانات المالية

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.



المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/70/5 (Vol.1) و Corr.1، الفصل الثاني، الفقرات ١٨٥-١٩٩). وإضافة إلى ذلك، سيصدر مجلس مراجعي الحسابات قبل نهاية الجزء الرئيسي من الدورة السبعين للجمعية العامة تقرير متابعة لتقريره عن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة (A/67/651 و Add.1؛ انظر أيضا A/67/770)، وقد أعرب الأمين العام عن اعتزامه تقديم خطة منقحة للصيغ المقبلة من نظام أوموجا، تشمل تقديرات التكاليف لكي تنظر فيها الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها السبعين المستأنفة (انظر A/70/369، الفقرة ٥١).

المعلومات الأساسية والتوقيت

٣ - يذكر الأمين العام أن التقرير يُقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٦/٦٧. وفي ذلك القرار، وافقت الجمعية العامة على التقرير المرحلي السنوي الأول لمجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ مشروع نظام الأمم المتحدة للتخطيط المركزي للموارد (أوموجا) لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (A/67/164) وأيدت الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية بشأن التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن المشروع (A/67/565). وسلط مجلس مراجعي الحسابات في تقريره السنوي الأول عن المشروع (A/67/164)، وكذلك في تقريريه المرحليين اللاحقين (A/68/151 و A/69/158)، الضوء على أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي كان ينبغي أن يُصمّم قبل نظام أوموجا، وأن عدم وجود تحديد لمقصد نموذج تقديم الخدمات يزيد مخاطر تحديث نظام التخطيط المركزي للموارد بأثر رجعي على نحو مُكَلَّف. وأعربت اللجنة الاستشارية، في تقريرها، عن اتفاقها مع مجلس مراجعي الحسابات في أن اتخاذ نهج لتقديم الخدمات المشتركة على نطاق الأمانة العامة يمكن أن ييسر الانتقال إلى نظام جديد وأن يحقق أيضا قدرا كبير من الكفاءة في الأجل الطويل. وشجعت اللجنة الأمين العام على بحث جدوى اتباع نهج على نطاق الأمانة العامة لتقديم الخدمات المشتركة، حيث شددت على أن أي تغييرات تُدخل على النموذج الحالي لتقديم الخدمات يجب أن توافَق عليها الجمعية العامة (A/67/565). وفي موجز التقرير المرحلي السنوي الثاني عن أوموجا (A/68/151)، أفاد المجلس بأن الأمانة العامة قد أقرت بأن الوضع الأمثل كان هو أن يكون تصميم نموذج تقديم الخدمات في المستقبل سابقا لمشروع أوموجا. ومنذ ذلك الحين، أيدت الجمعية العامة تقارير متعددة أوصت فيها اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام تقديم مقترحات بشأن نموذج تقديم الخدمات على

الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة لتتظفر فيها الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن^(١).

٤ - ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة ترى أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي يعد امتدادا طبيعيا لنظام أوموجا: في حين أن نظام أوموجا يوحد إجراءات تسيير الأعمال ويشغلها آليا، فإن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي يُوحّد الهياكل الإدارية المجزأة داخل مراكز العمل وفيما بينها، حسب الاقتضاء. وترى الأمانة العامة أن توقيت تقديم تقريرها يتوافق مع المقترحات الواردة في التقارير المرحلية السابقة عن نظام أوموجا التي أقرتها الجمعية العامة: (أ) اقترح الأمين العام في تقريره المرحلي الثالث استراتيجية تنفيذ منقحة استنادا إلى نهج متسلسل لاستحداث وظائف جديدة وعمليات جديدة ونموذج مُحسّن لتقديم الخدمات بوتيرة مناسبة للأمانة العامة من أجل استيعاب هذا القدر الكبير من التغيير (انظر A/67/360، الفقرة ١٧؛ وانظر أيضا A/68/375، الفقرة ٣٧)؛ (ب) ذكر الأمين العام في تقريره المرحلي الخامس أن نموذج تقديم الخدمات الجديد للأمانة العامة للأمم المتحدة سيرز مع إحراز تقدم في عملية إعادة هندسة الأعمال في إطار أوموجا، واقترحت الجمعية تقديم مقترح بشأن نموذج تقديم الخدمات في المستقبل لتتظفر فيه في دورة لاحقة (المرجع نفسه). ويشير الأمين العام، في تقريره الحالي، إلى أن النهج الذي أثبتت فاعليته إلى الدروس المستفادة من منظومة الأمم المتحدة التي تشدد على أهمية ضمان جاهزية نظام التخطيط المركزي للموارد قبل الشروع في ترتيبات الخدمات المشتركة (A/70/323)، المرفق الخامس، الفقرة ٥).

الأساس المنطقي والنهج العام

٥ - يعرض الأمين العام الأساس المنطقي لوضع نموذج جديد لتقديم الخدمات في الأمم المتحدة والحاجة إليه في الفقرات من ١ إلى ٥ من تقريره. ويذكر أن الهياكل الإدارية والسياسات والإجراءات وعمليات تفويض السلطة في المنظمة قد أصبحت متزايدة التعقّد، حيث تشمل نحو ٩٨ كيانا قائما بذاته في مواقع تعد بالمئات حيث تقدم خدماتها لفرادى مراكز العمل أو لإدارات ومكاتب محددة. وفضلا عن ذلك، تتباين هذه الممارسات الإدارية تبائنا كبيرا فيما بين الكيانات وبيئات العمل وتمثل الهياكل المعقدة للدعم الإداري تكاليف كبيرة. ويذكر الأمين العام أنه، سعيا لوضع نهج مستدام في تقديم الخدمات الإدارية يلائم

(١) انظر، على سبيل المثال، قرارات الجمعية العامة ٢٤٧/٦٧ و ٢٥٤/٦٧ و ٢٨٤/٦٨ و ٢٦٢/٦٩ و ٢٧٤/٦٩؛ وانظر أيضا تقارير اللجنة الاستشارية ذات الصلة A/67/565 و A/68/770 و A/68/782/Add.8 و A/69/580 و A/69/418 و A/69/610.

الاحتياجات التشغيلية الحالية والناشئة في الأمانة العامة، يجب على المنظمة أن تتحول إلى نموذج جديد لتقديم الخدمات، ينبغي أن يستفيد من الخبرات المتاحة على نطاق الأمانة العامة بأسرها والطاقت الكامنة في جميع المبادرات الهادفة إلى إحداث تغيير في الآونة الأخيرة.

٦ - ويذكر الأمين العام أن تقريره يقترح إطارا لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة يتناول خدمات الدعم الإداري، ويشمل أيضا إدارة سلسلة الإمدادات والمهام اللوجستية (A/70/323 الفقرتان ٦ و ٧). ويشير إلى أن تقريره يقدم معلومات عن الرؤية والفوائد المتوقعة والمبادئ التوجيهية للنموذج (المرجع نفسه، الفقرات ١٦-٢٦)، ونطاقا أوليا، والطرائق الممكنة لتقديم الخدمات، وإدارة العلاقة مع العملاء، وتمويل الخدمات المشتركة (المرجع نفسه، الفقرات ٢٧-٤٠)، وخارطة طريق للتنفيذ (المرجع نفسه، الفقرات ٤٠-٤٦).

٧ - كما يذكر الأمين العام أيضا أنه، إذا وافقت الجمعية على هذا الإطار المقترح، فسيجري اتباع نهج قائم على مراحل في وضع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، وذلك على النحو التالي: (أ) سيعرض مقترح تفصيلي بشأن خدمات الدعم الإداري، بما في ذلك دراسة الجدوى وخيارات المواقع لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛ (ب) سيحدد خط الأساس للترتيب الإداري في البيئة التشغيلية لنظام أوموجا في ١ شباط/فبراير ٢٠١٦، بعد ثلاثة أشهر من نشر نظام أوموجا المتكامل على نطاق الأمانة العامة؛ (ج) من المتوقع أن يتم الدمج المادي لمهام تقديم الخدمات على الصعيد العالمي والإقليمي والمحلي خلال الفترة المالية ٢٠١٨-٢٠١٩. ويشير الأمين العام إلى أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي سيستند إلى تاريخ المنظمة والهياكل الأساسية القائمة والاستثمارات السابقة، وسيستفيد كذلك من الخبرات والدروس المستفادة من ترتيبات الخدمات المشتركة المستخدمة بالفعل.

ثانيا - التعليقات العامة والتوصيات

٨ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام في معظمه ذو طابع عام وأنه لا يزال يتعين تحديد تفاصيل المقترح وعرضها. وإذ تحيط اللجنة علما بموقف الأمين العام بشأن التسلسل والتوقيت المتعلقين بتقديم اقتراحه (انظر الفقرة ٤ أعلاه)، فإنها لا تزال ترى أن تقريراً من هذا القبيل كان يمكن أن يُقدّم في مرحلة مبكرة، وذلك نظراً إلى طابعه العام ومع مراعاة الخبرة المتاحة داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة في توفير الخدمات المشتركة، ولا سيما في المكاتب الموجودة خارج المقر وفي إدارة الدعم الميداني عقب تنفيذ استراتيجية

تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، وكذلك في صناديق الأمم المتحدة وبرامجها (انظر A/70/323، الفقرات ١١-١٣). وحسبما أشار إليه مجلس مراجعي الحسابات (انظر الفقرة ٣ أعلاه)، فإن النهج المتبع سيزيد مخاطر إعادة هندسة/تحديث عمليات نظام أوموجا بأثر رجعي على نحو مكلف. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن مجلس مراجعي الحسابات، في تقريره المرحلي السنوي الرابع عن تنفيذ نظام التخطيط المركزي للموارد في الأمم المتحدة (A/70/158)، يوصي الأمانة العامة بتقييم جدوى مشروع تحسين نظام أوموجا، وذلك بالنظر إلى الصلات القائمة مع النموذج المقترح لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٩ - ترحب اللجنة الاستشارية بتقديم تقرير الأمين العام باعتباره جهداً أولياً في سبيل وضع مقترح مفصل لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة، حيث يسلط الضوء على بعض المسائل الرئيسية التي ينبغي مراعاتها بشأن هذا الموضوع المعقد.

١٠ - وتؤكد اللجنة الاستشارية، مثلما فعلت فيما يتعلق بالمبادرات الرئيسية الأخرى للتحوّل في تسيير الأعمال، أهمية التحديد الواضح منذ البداية لأهداف المبادرة وغاياتها وإجراء تحليل مفصّل للتكاليف والمنافع ووضع دراسة جدوى لدعم المقترحات المقدمة كي تنظر فيها الجمعية العامة. وتشدد اللجنة أيضاً على ضرورة أن تُسجّل، في بداية تنفيذ المشروع، معلومات أساسية عن المعايير الرئيسية لترتيبات تقديم الخدمات القائمة التي يمكن استخدامها لتقييم ما يُحرز من تقدم مع تطور المشروع. وتناقش اللجنة المعلومات الأساسية المحددة التي ينبغي جمعها في الفقرة ٢٨ أدناه. وإضافة إلى ذلك، ينبغي وضع خطة مفصلة للمشروع تشمل معلومات عما يلي: المعالم والإنجازات الرئيسية؛ وترتيبات حوكمة المشروع وإدارته؛ وأدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة الرئيسيين؛ ومخاطر المشروع وافتراضاته والقيود المتعلقة به؛ وتكاليف المشروع، واحتياجاته من الموظفين. وفي هذا الصدد، تؤكد اللجنة الاستشارية ضرورة كفالة أن تتوافر عند بداية وضع هذه المبادرة الأدوات والأساليب المناسبة لإدارة المشروع، مما سيتيح التسجيل الدقيق والإبلاغ بشفافية عن جميع تكاليف المشروع المتكبدة.

١١ - وتبين الخبرة المكتسبة مؤخراً في تنفيذ عدة مبادرات تحوّل رئيسية أن القيادة القوية والفعالة في إدارة المشروع لا غنى عنها للنجاح في إدارة عمليات تحوّل معقّدة للأعمال وتنفيذها على نطاق المنظمة من قبيل التحول إلى نموذج جديد لتقديم الخدمات. وترى اللجنة الاستشارية أن من المهم بنفس القدر أن يُشيع الأمين العام على نطاق الأمانة العامة، ولا سيما على مستوى الإدارة العليا، الشعور بأهمية أخذ زمام المبادرة والمسائلة

السليمة فيما يتعلق بنجاح المشروع. وتوصي اللجنة، من ثم، بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان أن تُحظى هذه المبادرة الرئيسية لتحوّل الأعمال بدعم ترتيبات فعالة للقيادة والحوكمة وإدارة المشاريع والمساءلة. وتشدد اللجنة أيضا على أهمية ضمان وجود فهم واضح لأهداف هذه المبادرة وغاياتها، وضمان أن تُحظى بمستويات عالية من التأزر والتعاون على نطاق الأمانة العامة.

١٢ - ويشير الأمين العام، في موجز تقريره، إلى أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي سيستند إلى نهج على نطاق المؤسسة يتيح تقديم خدمات إدارية عالية الجودة وفي حينها في الأمانة العامة للأمم المتحدة بأسرها في إطار مجموعة موحدة تضم النظام المالي والقواعد المالية والنظامين الأساسيين والإداري للموظفين، وستلبي الحلول النموذجية احتياجات شتى الأعمال وأوجه التعقيد التي تنطوي عليها بيئات العمل المختلفة في المقر وفي الميدان. وتؤكد اللجنة الاستشارية أهمية ضمان أن يكون نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة شاملا وأن يلبي احتياجات تقديم الخدمات لجميع أجزاء الأمانة العامة، بما في ذلك بعثات حفظ السلام وسائر البعثات الميدانية التي يخدمها حاليا مركزا تقديم الخدمات وترتيبات الخدمات المشتركة المقدمة في سياق استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي. كما تؤكد اللجنة الاستشارية أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي ينبغي أن يرمي إلى تحقيق أقصى قدر من التوزيع الرشيد للمهام بين مختلف المواقع، وأنجع استخدام للهيكل الأساسية القائمة لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة. وتتوقع اللجنة أن يؤدي النموذج المقترح إلى تحسين تقديم الخدمات وتبسيط المهام وتوحيد قدرات الدعم الإداري فيما بين جميع كيانات الأمانة العامة.

١٣ - وطلبت اللجنة الاستشارية توضيحا فيما يتعلق بتعريف ونطاق عبارة "خدمات الدعم الإداري" المستخدمة في التقرير. وأبلغت بأن الموارد التي لا تتصل اتصالا مباشرا بتقديم الخدمات الفنية، في إطار الميزانية العادية، تُصنّف بأنها خدمات ذات طابع إداري. ووفقا للتعريف العملي الذي تستخدمه الأمانة العامة، تُفهم هذه الموارد على أنها تشمل الخدمات غير البرنامجية لدعم المهام التي لا ترتبط ارتباطا مباشرا بتنفيذ البرامج الفنية. وفي سياق وثائق الميزانية البرنامجية، يشمل مصطلح "خدمات الدعم الإداري" الموارد المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتعلقة بالوظائف المدرجة في الميزانية في إطار عنصر دعم البرامج، بما في ذلك خدمات المكاتب التنفيذية والخدمات الإدارية في اللجان الإقليمية (باستثناء خدمات المؤتمرات والمكثبات)، فضلا عن كامل الميزانية الواردة في الجزء الثامن، خدمات

الدعم المشتركة. وترى اللجنة الاستشارية أن هناك حاجة إلى توضيح المصطلحات المستخدمة، وتوصي بأن يُطلب إلى الأمين العام استعراض المصطلحات المستخدمة وتكييفها، حسب الاقتضاء، لاستخدامها على نحو مشترك في جميع أجزاء الأمانة العامة. واقترحت أن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم تعاريف لأي تعابير متخصصة ترد في تقريره المُفصل عن المقترح.

ثالثاً - تعليقات وتوصيات بشأن جوانب مفردة

العلاقة مع مبادرات التحول الحاسمة الأخرى

١٤ - ترد المعلومات عن المبادرات الحاسمة للتحول في إدارة الأعمال المتصلة بوضع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام (A/70/323). وتشمل ما يلي: (أ) نظام أوموجا، الذي يهدف إلى توحيد وتبسيط أساليب العمل وتوفير مصدر وحيد لتقديم معلومات آنية وموثوق بها ويمكن الوصول إليها من أي مكان؛ (ب) استراتيجية تقديم الدعم على الصعيد العالمي، التي استحدثت نظام الخدمات المشتركة في عمليات حفظ السلام، والتي تتيح دروساً مُستخلصة؛ (ج) استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تهدف إلى توفير حلول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأمانة العامة بأسرها ومواءمة خدمات تلك التكنولوجيات، ومن ثم توفير بيئة مؤاتية لكل من نظام أوموجا ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي؛ (د) المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التي تهدف إلى توفير بيانات أكثر تفصيلاً عن التكاليف وتيسير اتخاذ قرارات استراتيجية أكثر استنارة بشأن استخدام الموارد؛ (هـ) مبادرة إصلاح الموارد البشرية، التي تهدف إلى توفير الدعم لقوة عاملة تتسم بقدر أكبر من الدينامية والمهارة والقدرة على التكيف في بيئة تتسم بالعولمة والترابط. وإضافة إلى ذلك، فقد شددت الجمعية العامة على أهمية المواءمة بين الترتيبات الجاري العمل بها حالياً في إطار استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي الذي لم يبت فيه بعد، والمعروض حالياً على الجمعية العامة لتنظر فيه (القرار ٦٩/٢٦٢، الجزء الرابع، الفقرة ٨).

١٥ - ولا تزال اللجنة الاستشارية تؤكد أهمية الحرص على ضمان أن يتركز وضع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي في الأمانة العامة للأمم المتحدة على نهج متسق يراعي جميع المبادرات الجارية للتحول في إدارة الأعمال (أوموجا، واستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستراتيجية تقديم الدعم على الصعيد العالمي، والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وإصلاح الموارد البشرية)، ويُعلي قيمة التآزر

ويتفادى الازدواجية والتجزؤ. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في مقترحه المُفصّل معلومات عن الجهود المتوخاة لتحقيق هذا الاتساق، بما في ذلك معلومات عن استخدام الهياكل الأساسية والموارد المشتركة. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٣٠٧/٦٩ (الجزء الخامس، الفقرة ٦١)، قد أشارت إلى الفقرتين ٤٦ و ٤٧ من تقرير اللجنة (A/69/874)، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل جعل كل المبادرات المتعلقة بإدخال تحسينات على الدعم الميداني وتقديم الخدمات تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستمدة من المبادرات الأخرى التي تقوم بها الأمانة العامة، وذلك بغية تحقيق أقصى قدر من المنافع وتفادي احتمال الازدواجية والتداخل.

الارتكاز على الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة

١٦ - يذكر الأمين العام أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي المقترح وضعه سيسند إلى تاريخ المنظمة الذي تطور على مدى أكثر من ٧٠ عاماً، وسيستفيد من الهياكل الأساسية والموارد التي رصدت في الماضي. وعند إعداد المقترح المفصل للنموذج، ستستفيد الأمانة العامة أيضاً من الخبرات والدروس المستخلصة من ترتيبات الخدمات المشتركة المستخدمة بالفعل في مختلف كيانات الأمانة العامة. وعلى النحو المبين في الفقرات من ١١ إلى ١٣ من التقرير، هناك بالفعل عدد كبير من ترتيبات الخدمات المشتركة القائمة داخل الأمانة العامة، بما في ذلك: (أ) البعثات الميدانية، التي تتلقى خدمات الدعم اللوجستي والخدمات الإدارية من مركزي الخدمات المشتركة المنشأتين في إطار استراتيجية تقديم الدعم على الصعيد الميداني، أي مركز الخدمات العالمي في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، أوغندا؛ (ب) المقر، الذي يقدم بعض الخدمات مركزياً إلى جميع كيانات الأمانة العامة؛ (ج) المكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية، التي تعمل كمراكز محلية وإقليمية وتقدم الخدمات الإدارية وخدمات الدعم إلى الكيانات التي تشاركها في أماكن العمل في مقر كل منها، وكذلك إلى المكاتب الميدانية لتلك الكيانات؛ (د) مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الذي يقدم الخدمات المركزية لدعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من قبيل مكتب المساعدة العالمي لجميع كيانات الأمانة العامة. كما نفذت كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة مجموعة واسعة النطاق من ترتيبات الخدمات المشتركة. وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على الاستفادة الكاملة من التجربة والخبرة المكتسبتين والدروس المستخلصة في تنفيذ واستخدام ترتيبات الخدمات المشتركة داخل الأمانة العامة وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة.

الرؤية والفوائد المتوقعة والمبادئ التوجيهية

١٧ - يورد الأمين العام موجزا للرؤية والفوائد المتوقعة والمبادئ التوجيهية في الفقرات من ١٦ إلى ٢٦ من تقريره. ويذكر أن النموذج المقترح لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي سيستند إلى نهج شامل للأمانة العامة ويسمح بتقديم خدمات إدارية عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموحدة على نطاق الأمانة العامة بأكملها. ويهدف النموذج في جملة أمور إلى تحقيق ما يلي: (أ) تبسيط المهام وسير العمل في الإطار الإداري؛ (ب) اعتماد التخصص في المسؤوليات الإدارية وفقا لتمايز الأدوار، بما في ذلك إعادة تصنيف المهام على أساس تحديد المسؤوليات لكل من المقار والمحطات المركزية والمستويات المحلية؛ (ج) دمج القدرات الإدارية على نطاق الأمانة العامة. ويهدف النموذج أيضا إلى تحقيق الامتياز في الخدمات في المجالات التالية: الجودة والالتزام بالمواعيد وفعالية الكلفة؛ ومراعاة احتياجات العملاء والاستجابة لاحتياجات العمل؛ والقدرة على التكيف والتحلي بالمرونة وقابلية التوسع؛ وتحقيق الفعالية في إدارة أداء المنظمة؛ وتبسيط هيكل الدعم الإداري ودمجه.

١٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام مواصلة وضع مقترحات بشأن الرؤية والمبادئ التوجيهية لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بتصوير الوضع النهائي للنموذج. وينبغي أن يُطلب إلى الأمين العام، لدى إعداد مقترحاته التفصيلية، التركيز على تحقيق تحسينات في تقديم الخدمات الإدارية وخفض التكاليف ذات الصلة في نفس الوقت. وفيما يتعلق بالفوائد المتوقعة، على النحو المشار إليه أعلاه، تشدد اللجنة الاستشارية على الحاجة إلى إجراء تحليل شامل للتكلفة والعائد. وتشدد أيضا على ضرورة التمييز بين الفوائد النوعية والكمية.

ترتيبات حوكمة المشروع وإدارته

١٩ - ترد معلومات عن حوكمة المشروع وإدارته في الفقرتين ٤٧ و ٤٨ من تقرير الأمين العام. ويبين الأمين العام أنه سيتم وضع إطار مُحكم لحوكمة المشروع وإدارته من أجل تطوير نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي وتيسير تنفيذه، يشمل تعيين مالك المشروع وإنشاء لجنة توجيهية وفريق مكرس للمشروع وفريق عامل. وعلى النحو الوارد في الفقرة ٤٨ (ب) من التقرير، ستتولى اللجنة التوجيهية تقديم التوجيهات والرقابة على المشروع. وسيترأسها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، ويضطلع وكيل الأمين العام لإدارة الدعم الميداني بمهمة نائب الرئيس، وتتكون اللجنة من كبار ممثلي الإدارات والمكاتب المستفيدة ومالكي عملية أو موجهي البعثات الميدانية، ومقدمي الخدمات من مختلف قطاعات

مراكز العمل؛ وتؤكد اللجنة الاستشارية بصورة خاصة أهمية وضع المشروع تحت قيادة قوية (انظر الفقرة ١١ أعلاه).

٢٠ - وفيما يتعلق بحوكمة المشروع وقيادته وإدارته، تؤكد اللجنة الاستشارية أهمية الاستفادة بشكل كامل من الدروس المستخلصة خلال تنفيذ مشروع النظام العالمي للدعم الميداني ونظام أوموجا، فضلا عن مراعاة الملاحظات والتوصيات ذات الصلة لهيئات الرقابة. وتشدد اللجنة أيضا على الحاجة إلى كفالة إعداد التقرير عن المقترح التفصيلي وفقا لنهج متوازن واشتماله على وجهات النظر والمتطلبات التي تُعرب عنها جهات تقديم الخدمات في المكاتب الموجودة خارج المقر، وهي الجهات التي تقدم بالفعل خدمات مشتركة ولديها تجارب كبيرة في هذا المجال، فضلا عن وجهات نظر العملاء من الإدارات والمكاتب التي تتلقى الخدمات المشتركة والجهات المعنية الأخرى ومتطلباتها. واللجنة على ثقة من أنه ستبذل جهود متواصلة لكفالة اضطلاع جميع أعضاء اللجنة التوجيهية بدور فعال في توجيه ومراقبة إدارة عملية وضع المشروع وتنفيذه، وتمثيل الآراء والاحتياجات القائمة في مجال عمل كل منهم، وتعزيز التعاون بين مختلف أجزاء المنظمة وتيسير اتخاذ القرار والتعجيل بحل المشاكل.

النطاق الأولي

٢١ - يشير الأمين العام إلى أن الإطار المقترح يعالج خدمات الدعم الإداري، وأنه يجري حاليا الاضطلاع بأنشطة تجريبية في إطار الأعمال الجارية لوضع نهج جديد لإدارة سلاسل الإمداد الخاصة بالبعثات الميدانية، وسيتم دمج هذه الأعمال في النموذج العام لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي، وسيُستَرشد بها في تصميم التوسعة ٢ لنظام أوموجا (انظر A/70/323، الفقرة ١١ (د)). ويشير كذلك إلى أنه، كجزء من عملية تقييم بيئة العمل في الأمانة العامة للأمم المتحدة خصيصا، يجري تطبيق منهجية من ستة أجزاء لتحديد العمليات الإدارية التي تنطوي على إمكانية دمجها إطار ترتيبات الخدمات المشتركة (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧)، وهي منهجية تتضمن الخطوات التالية: (أ) تقييم مدى اعتماد طرق أداء العمل الإداري على الموقع، وتصنيف هذا العمل بصورة أولية كعمليات تابعة لـ "المقار" أو "المحطات المركزية" أو كـ "عمليات محلية"؛ (ب) تقييم الآثار المترتبة على سير العمل من جراء نقل العمليات إلى مراكز خدمات مشتركة ومدى صعوبة نقلها؛ (ج) تحديد مجالات عبء العمل ومقداره؛ (د) تحديد المواقع المحتملة للمهام التي تم دمجها؛ (هـ) إعداد دراسة جدوى لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي؛ (و) وضع إطار للمخاطر.

٢٢ - وفيما يتعلق بالاعتماد على الموقع، يوضح الأمين العام أن طرق أداء العمل صُنفت بصورة أولية إلى عمليات تابعة لـ "المقار" و "المحطات المركزية" وعمليات "محلية"، استناداً إلى الخصائص التالية: (أ) تتعلق مهام المقر بتوفير التوجيه الاستراتيجي ورسم السياسات والرقابة والقيادة فيما يتصل بإشراك أصحاب المصلحة؛ (ب) وعمليات "المحطات المركزية" هي عمليات لا تعتمد على الموقع، وتُعتبر قابلة للنقل إلى بيئة خدمات مشتركة؛ (ج) أما المهام المكتبية "المحلية" فهي مهام تعتمد على الموقع ولا يمكن نقلها.

٢٣ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بناءً على استفسارها بأن العمليات المصنفة بصورة أولية ضمن عمليات "المحطات المركزية" يمكن أداؤها من أي موقع، وتشمل: (أ) العمليات التي تُنفذ حالياً على الصعيد المحلي ولكنها تنطوي على إمكانية الدمج والتبسيط والأتمتة في بيئة خدمات مشتركة؛ (ب) العمليات التي تقودها المقار حالياً ولكن يمكن القيام بها في أماكن أخرى. وعلى العكس من ذلك، تبين أن العمليات المصنفة كعمليات "للمقار" والعمليات "المحلية" تعتمد على الموقع ولا تُعتبر مناسبة لبيئة الخدمات المشتركة. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن عمليات "المقار" هي عمليات تدعو الحاجة إلى الاضطلاع بها في مراكز العمل الواقعة في المقار وأن العمليات المحلية يجب أن تبقى في مراكز العمل التي تؤدي فيها حالياً. وأبلغت اللجنة كذلك بأن مراكز العمل الواقعة في المقار لها عمليات محلية أيضاً، لأن هذه المراكز، شأنها في ذلك شأن أي مركز عمل آخر، تحتاج إلى خدمات محلية. وترى اللجنة الاستشارية أنه قد يكون من المفيد أن تدرج أيضاً في تقييم مدى اعتماد العمليات على الموقع معلومات عما إذا كان بالإمكان أن يضطلع بهذه العمليات موظفون يعملون خارج مباني الأمم المتحدة.

٢٤ - ويشير الأمين العام إلى أن تحليلاً أولياً لما قدره ٣٤٧ عملية إدارية (بما في ذلك عمليات نظام أوموجا وعمليات أخرى تتم خارج نظام التخطيط المركزي للموارد)، أُجرى بقيادة مالكي عملية أوموجا، أظهر أن هنالك ١٤٢ عملية يمكن النظر في إدماجها في نهج للخدمات المشتركة. ويرد موجز للاستنتاجات الأولية في المرفق الثالث للتقرير، الذي يُظهر أن العمليات الإدارية تشمل عمليات المالية والموارد البشرية المتصلة بنظام أوموجا، وعمليات الموارد البشرية في نظام إنسبير، وعمليات تقديم الخدمات العامة والعمليات اللوجستية والمتعلقة بسلاسل الإمدادات الجاري تطويرها حالياً ضمن التوسعة ٢ لنظام أوموجا.

٢٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن قائمة العمليات لا تشمل جميع عمليات التوسعة ٢ لنظام أوموجا، التي تغطي، بالإضافة إلى إدارة سلسلة الإمدادات، مهام رئيسية أخرى مثل صياغة الميزانيات وإدارة المنح وإدارة البرامج (انظر A/67/565، المرفق الرابع). وتشير اللجنة

الاستشارية في هذا الصدد إلى أن الأمين العام ذكر في تقريره المرحلي السابع عن مشروع التخطيط المركزي للموارد أنه ستُقدم إلى الجمعية العامة خطة منقحة للصيغ المقبلة من نظام أوموجا، بما في ذلك تقديرات التكاليف، للموافقة عليها في عام ٢٠١٦ خلال الجزء الأول من دورتها السبعين المستأنفة (انظر A/70/369، الفقرة ٥١). وستعلق اللجنة الاستشارية على هذه المسألة في تقريرها ذي الصلة، وستعود إلى هذه المسألة في سياق نظرها في التقرير المذكور أعلاه عن التقديرات المنقحة المتعلقة بمشروع أوموجا.

٢٦ - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن التقييم الأولي الوارد في تقرير الأمين العام هو تقييم إرشادي فقط، ويشكل جزءاً من عملية تبادل الآراء، وسيتم صقله تمشياً مع وضع المقترحات التفصيلية وإعداد دراسة الجدوى. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يواصل صقل تحليلاته ويقدم ضمن مقترحه التفصيلي معلومات وإيضاحات بشأن عمليات التصنيف في الفئات الثلاث المذكورة أعلاه (عمليات "المقار" وعمليات "المحطات المركزية" والعمليات "الخلية")، فضلاً عن تفاصيل العمليات التي تندرج تحت كل فئة. وينبغي أن يقدم الأمين العام أيضاً معلومات بشأن المنهجية والمعايير المستخدمة لتقييم مدى اعتماد العمليات على الموقع، فضلاً عن العناصر الأخرى للمنهجية المكونة من ستة أجزاء. وتتطلع اللجنة الاستشارية لتلقي نتائج تلك التحليلات. واللجنة على ثقة من أنه سيُجرى تحليل تفصيلي وشامل يتناول السمات الخاصة للعمليات المضطلع بها في جميع مراكز العمل، بما في ذلك المقر والمكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية، فضلاً عن بعثات حفظ السلام وغيرها من البعثات الميدانية.

٢٧ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم في سياق مقترحه التفصيلي جرداً شاملاً لجميع العمليات المشمولة في إطار الترتيبات القائمة لتقديم الخدمات، مصحوباً بإيضاحات لمدى اعتمادها على الموقع. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يُطلب إلى الأمين العام تقديم معلومات شاملة عن توفير الخدمات لكل عملية في إطار الترتيبات القائمة لتقديم الخدمات، تصلح كخط أساس لما قبل تنفيذ نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. وينبغي أن تشمل معلومات خط الأساس عناصر مثل حجم النشاط، والمواقع التي تقدم منها الخدمات، والموارد ذات الصلة، بما في ذلك الموارد البشرية، وتقديرات تكلفة الوحدة.

٢٨ - ولدى الاستفسار، وكمثال على معلومات خط الأساس، زُودت اللجنة الاستشارية بجدولين أُدرجا طيه بوصفهما المرفقين الأول والثاني لهذا التقرير. وأشارت الأمانة العامة إلى

أن الجدولين يتضمنان هيكل الملاك الإرشادي للموظفين المصنفين في عداد الموظفين الإداريين في الميزانية العادية وحساب دعم عمليات حفظ السلام.

طرائق التنفيذ

٢٩ - وفيما يتعلق بتقديم الخدمات، يقترح الأمين العام وضع مجموعة من طرائق تقديم الخدمات الشاملة يمكن تكييفها لمختلف أوضاع المستفيدين والبيئات التشغيلية. وأوضح أن المرحلة التالية من تطوير نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي ستضمن إجراء تحليلات إضافية لتحديد أكثر النهج فعالية لتقديم الخدمات الإدارية في موقع محدد أو لصالح جهة مستفيدة بعينها. وتشمل طرائق التنفيذ المختلفة قيد النظر ما يلي: (أ) إنشاء مجموعات وظيفية تدمج عمليات غير معتمدة على الموقع، بحيث يتولى كيان واحد تقديم خدمات شاملة بالنسبة للموقع الواحد أو لمخطة مركزية أو على الصعيد العالمي، يُستعاض بها عن الهيكل المجزأ الذي تساهم فيه كيانات متعددة؛ (ب) اعتماد خطوط خدمات تدمج عمليات تغطي مجالات إدارية مختلفة مثل استيعاب الموظفين الجدد، وتجمع بين عمليات إدارة الموارد البشرية والمالية وعمليات الدعم المركزي؛ (ج) إنشاء حافظات عملاء مصممة وفقا للاحتياجات توفر مراكز جامعة للخدمات ضمن هيكل موحد يساعد عميلا معيناً أو مجموعة معينة من العملاء فيما يتعلق بجميع احتياجات الدعم الإداري.

٣٠ - وتؤكد اللجنة الاستشارية أن المقترحات المتعلقة بطرائق التنفيذ ينبغي أن تستند إلى تحليل شامل ومتعمق لتحديد أكثر السبل فعالية وكفاءة لتوزيع المهام بين مختلف هياكل الأمانة العامة. وتوصي اللجنة الاستشارية في هذا الصدد بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تحليله تقييماً للعمليات التابعة لـ "المخططات المركزية"، والتي يمكن الاضطلاع بها من موقع واحد لصالح الأمانة العامة بأسرها. وتوصي اللجنة أيضاً بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم في مقترحه التفصيلي تبريراً وإيضاحات كاملة لمنطق النهج المقترح لتقديم الخدمات.

تقييم المواقع

٣١ - يناقش الأمين العام تقييم المواقع لمراكز الخدمات المشتركة في الفقرات من ٤٥ إلى ٤٦ من تقريره. ويشير إلى أن تقييم المواقع المحتملة للخدمات الإدارية سيشمل عنصرين: (أ) التحليل المالي للكلفة والعائد؛ (ب) التقييم النوعي. ويشير أيضاً إلى أن المعايير المقترحة في تقريره المرحلي الخامس عن النظام العالمي للدعم الميداني ستُطبق باعتبارها معايير الحد الأدنى للمواقع في إطار عملية التقييم.

٣٢ - وفي حين ترى اللجنة الاستشارية أن المعايير المقترحة في إطار النظام العالمي للدعم الميداني تشكل نقطة بداية لعملية تقييم المواقع، شددت على ضرورة صقل معايير التقييم وتعديلها وتوسيعها على النحو الواجب طوال عملية وضع المقترح التفصيلي. وتؤكد اللجنة الاستشارية أيضا أن عملية تقييم المواقع ينبغي أن تأخذ في الاعتبار المعلومات المتعلقة بجميع الاعتبارات التشغيلية، بما في ذلك طرائق تقديم الخدمات (انظر الفقرة ٣٠ أعلاه)، ومدى تقديم الخدمات بأسلوب مركزي أو لا مركزي، والسمات التشغيلية الخاصة، وحجم النشاط المتوقع، وأية آثار فيما يخص الملاك الوظيفي (انظر أيضا الفقرة ١٢ أعلاه). وتتوقع اللجنة أن يشمل التقرير المقبل عن المقترح التفصيلي تبريرات كاملة للاحتياجات المتعلقة بمراكز الخدمات، وكذلك المنطق المتبع في اعتماد المعايير المحددة لتقييم المواقع.

إدارة العلاقات مع العملاء

٣٣ - يشير الأمين العام إلى أن مقدمي الخدمات وممثلي العملاء سيتعاونون على صياغة المقترح التفصيلي المتعلق بنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، لكفالة تحديد الاحتياجات المشتركة لمختلف العملاء وتلبيتها على النحو المناسب، مع الحفاظ على المستوى المطلوب من توحيد الدعم واتساقه. وبالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون تعزيز القدرة على تقديم الخدمات الإدارية مصحوبا بإدارة الأداء ومراقبة الجودة على نحو محكم لكفالة الاستجابة بفعالية لمتطلبات عمل كل منهم على حدة. ويشير الأمين العام أيضا إلى نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي سيشمل آليات قوية للمساءلة عن الأداء مثل اتفاقات مستوى الخدمات ومؤشرات الأداء الرئيسية وسجلات النتائج وآليات التحسين المستمر. وبالإضافة إلى ذلك سيتم تيسير إدارة العلاقات مع العملاء باستخدام عناصر مثل مكاتب المساعدة، وآليات الإحالة إلى مستويات أعلى، وآليات إبداء الرأي ومجالس العملاء (انظر [A/70/323](#)، الفقرات ٣٤-٣٧) ويرد في التقرير أيضا أن ترتيبات الإدارة ستصمم على نحو يكفل جعل الكيانات المستفيدة شريكا نشطا في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بتقديم الخدمات وإشراكها عن كثب في رصد الأداء التنظيمي. وترى اللجنة الاستشارية أن توفير الخدمات المشتركة يجب أن يكون مصحوبا بآليات تتسم بالصرامة والاستقلال من أجل التقييم والإبلاغ عن نوعية الخدمات المقدمة ومدى تلبية احتياجات العملاء. وتوصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام تقديم تفاصيل عن مثل هذه الآليات في سياق تقريره عن المقترح التفصيلي بشأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

تمويل الخدمات المشتركة

٣٤ - يشير الأمين العام إلى أن النهج المختلفة المستخدمة حاليا لتمويل الخدمات المشتركة تشمل ما يلي: (أ) ميزانية مستقلة مقررة؛ (ب) مساهمة الكيانات المشاركة بموارد؛ (ج) الترتيبات المشتركة التمويل؛ (د) تقديم الخدمات على أساس استرداد التكاليف. ويشير الأمين العام كذلك إلى أنه سيتم تقييم قابلية كل طريقة من هذه الطرائق للتطبيق على نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، من حيث فعاليتها التشغيلية، والشفافية في الاحتياجات من الموارد، ولا سيما تجاه الدول الأعضاء، والمساءلة، والمرونة، وسهولة التنفيذ فيما يتعلق بنظام أوموجا وغيره من نظم تكنولوجيا المعلومات.

٣٥ - وتشدد اللجنة الاستشارية على أن الانتقال إلى الخدمات المشتركة يمكن أن يكون له تأثير كبير على توزيع الموارد المخصصة لتقديم هذه الخدمات. وسيطلب هذا النهج الجديد أيضا إجراء المحاسبة وتقديم التقارير بطريقة تفصيلية وشفافة بخصوص استخدام تلك الموارد وتكاليف الخدمات المشتركة المقدمة، بما في ذلك تحديد تكلفة الوحدة لكل خدمة من الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك فإن تمويل الخدمات المشتركة سيوزع على الأرجح على الميزانية العادية وموارد حفظ السلام وموارد التمويل الخارجة عن الميزانية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل تحليلا تفصيليا ومقارنا لمختلف نهج التمويل الجاري النظر فيها.

مسائل أخرى

٣٦ - ترى اللجنة الاستشارية أن تنفيذ نموذج جديد لتقديم الخدمات سيكون له تأثير كبير على الهياكل التنظيمية للأمانة العامة، وعلى تسلسل المسؤولية وأساليب العمل والعمليات والإجراءات، لا سيما فيما يتعلق بالجهات الرئيسية لتقديم الخدمات، مثل إدارتي الشؤون الإدارية والدعم الميداني، فضلا عن المكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية. وترى اللجنة الاستشارية أن تنفيذ النموذج الجديد لتقديم الخدمات يوفر أيضا فرصة لاستعراض الهياكل التنظيمية وتبسيطها ومواءمتها. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يطلب إلى الأمين العام إدراج تفاصيل عن التأثير المتوقع للنموذج الجديد على الهياكل التنظيمية للأمانة العامة وما يتصل بذلك من مقترحات في تقريره عن المقترح التفصيلي ودراسة الحدودى لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٣٧ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الأمانة العامة لا تزال ملتزمة بالامتثال الكامل لقرار الجمعية العامة ٢٤٦/٦٧ الذي أقرت فيه الجمعية العامة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة (A/67/565، الفقرة ٧٥)، بما في ذلك توصية اللجنة التي مفادها أن إجراء أي تغييرات لنموذج تقديم الخدمات الحالي يجب أن ينال موافقة الجمعية العامة. وتشير اللجنة أيضا إلى أنها قد أبلغت بأن الترتيبات المؤقتة التي كان قد شرع فيها لتنسيق نشر نظام أوموجا ستنتهي بعد مرحلتين تنفيذ نظام أوموجا وتحقيق استقراره (انظر A/70/7، الفقرة ثامنا-٢٤). وتشدد اللجنة على أن أي تغييرات تنظيمية لا يمكن أن تُجرى إلا بعد موافقة الجمعية العامة على مقترح تفصيلي لنموذج جديد لتقديم الخدمات خاص بالأمانة العامة للأمم المتحدة.

رابعاً - الاحتياجات من الموارد

فريق إدارة المشروع

٣٨ - يقترح الأمين العام أن ينشئ على أساس مؤقت في مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية فريقاً مكرّساً لإدارة مشروع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي يتولى دعم جميع الأنشطة ذات الصلة بصياغة مقترح مفصل. وسيتألف الفريق من موظف رئيسي (مد-١)، وموظف برامج أقدم (مد-٥)، وموظفين لشؤون التنظيم الإداري (ف-٤)، وموظف إداري (ف-٣)، وموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). ويقترح الأمين العام اتباع نهج إعادة التوزيع لملاء وظائف موظفي شؤون التنظيم الإداري (ف-٤) والموظف الإداري (ف-٣) والموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). ويطلب الأمين العام رصد مساعدة مؤقتة عامة بمبلغ ٦٠٠ ٦٦٢ دولار في إطار الباب ٢٩ ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لمدة ١٢ شهراً لتمويل وظيفة برتبة مد-١ ووظيفة برتبة ف-٥ لفترة أولية مدتها سنة واحدة.

٣٩ - وسيتولى الفريق المقترح إنشاؤه لإدارة المشروع قيادة عملية إعداد دراسة الجدوى ومقترحات إعادة التصميم التنظيمي، بدعم من بعض المستشارين ذوي الخبرة في ترتيبات الخدمات المشتركة ونماذج تقديم الخدمات وإدارة التغيير (A/70/323، الفقرة ٤٨ (ج)). ولدى طلب مزيد من التفاصيل عن مهام فريق إدارة المشروع، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ثمة حاجة إلى فريق قوي مكرس لإدارة المشروع لوضع مقترحات مفصلة ودراسة جدوى بشأن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. وعلاوة على ذلك، فإن من المهم للغاية أن

تكون هذه القدرة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالعمليات اليومية للأمانة العامة للأمم المتحدة لكي تأخذ في الاعتبار سياقها التنظيمي وتاريخها الفريدين، وتكفل الاستجابة للاحتياجات التشغيلية المحددة لمختلف العملاء والبيئات التشغيلية المتنوعة، وتعكس الإطار الإداري والتنظيمي للمنظمة. وأبلغت اللجنة كذلك بأن الاهتمام سينصب على كفالة أن يُراعى في تشكيل فريق إدارة المشروع أن يمثل على النحو المناسب مختلف المجالات الإدارية المشاركة في تنفيذ النموذج، وكذلك وجهات نظر المقر والميدان، ومقدمي الخدمات والعملاء. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وجود ممثلين من إدارة الدعم الميداني في فريق إدارة المشروع يمكن أن يكفل إيلاء الاعتبار الواجب للخبرات المكتسبة من عملية تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي واستخلاص الدروس منها.

٤٠ - وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية ضمان أن يكون أعضاء فريق إدارة المشروع، ولا سيما كبار موظفيه في الرتبة مد - ١ و ف - ٥، ذوي خبرة واسعة بجميع عمليات الأمم المتحدة، بما في ذلك عمليات المقر، والمكاتب الموجودة خارج المقر، واللجان الإقليمية، وبعثات حفظ السلام وغيرها من البعثات الميدانية. وتأمل اللجنة في أن تُبذل الجهود أيضاً للاستفادة من المعارف والخبرات المتاحة في الأمانة العامة وفي الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة من أجل تقديم الخدمات المشتركة (انظر A/70/323، الفقرات من ١١ إلى ١٣). وتعترف اللجنة بالحاجة إلى فريق مكرس لإدارة المشروع لإعداد مقترح مفصل لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، وتوصي بالموافقة على مقترحات الأمين العام.

٤١ - وفيما يتعلق بمقترح إنشاء وظيفة مؤقتة لموظف رئيسي (مد-١) لفريق إدارة المشروع، تذكّر اللجنة الاستشارية أن الأمين العام اقترح إلغاء وظيفة واحدة برتبة مد - ١ في دائرة الدعم الإداري التابعة لمكتب وكيل الأمين العام في إطار الباب ٢٩ - ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وأشار الأمين العام إلى أن مقترح الإلغاء يعزى إلى تحقيق أوجه التآزر من خلال التعاون الوثيق بين مشروع نظام تخطيط الموارد في المؤسسة ودائرة الدعم الإداري، اللذين يضطلعان بكثير من الأنشطة المتكاملة، من بينها قيادة أنشطة إدارة التغيير، وتحسين الممارسات الإدارية، وإعادة تنظيم طرق أداء العمل (انظر A/70/6 (Sect.29)، الفقرة ٢٩ ألف-٣٩). وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة توضيح سبب كون الأنشطة المتصلة بإعداد مقترح لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، التي تبدو متسقة مع مهام الوظيفة التي يقترح إلغاؤها، لم يُخطط لها ويُؤخذ بها ضمن احتياجات المكتب حين إعداد الميزانية، بالنظر إلى أن تقرير الأمين العام قد قُدّم استجابة لطلب وجهته

الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين. ولم يرد الجواب في الوقت المناسب لإصدار هذا التقرير. وتلاحظ اللجنة أن إنشاء هذه الوظيفة المؤقتة المقترحة لموظف رئيسي (مد-١) من أجل وضع اقتراح مفصل لهذه المبادرة سيلغي جزئياً الوفورات المقترحة في إطار الباب ٢٩ ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر A/70/6 (Sect.29A) و Corr.1).

الخبراء الاستشاريون

٤٢ - ويقترح الأمين العام أيضاً رصد موارد إضافية قدرها ٥٠٠ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ ألف من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ لتغطية الاحتياجات اللازمة لأتعاب الخبراء الاستشاريين لإجراء تحليل معمق وإعداد مقترح مفصل ودراسة حدودى لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن المهام التي سيؤديها الخبراء الاستشاريون، تشمل أنشطة من قبيل استعراض وتجميع البيانات والوثائق بشأن الترتيبات الحالية.

٤٣ - وتتعترف اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى خبراء استشاريين خارجيين لإعداد مقترح مفصل لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، سواء لتوفير الخبرة المتخصصة أو لإجراء تحليل وتقييم مستقلين للترتيبات التشغيلية الحالية والاحتياجات المستقبلية. وفي هذا الصدد، تشدد اللجنة على أهمية الاستفادة من الخبرات والمعارف المتوفرة لدى فريق مشروع أو موحا وتؤكد أيضاً الحاجة إلى تطوير الخبرات الداخلية بشأن هذا الموضوع، والتخطيط لنقل المعارف من الخبراء الاستشاريين إلى موظفي البرامج والمشاريع في الوقت المناسب. وتتوقع اللجنة أن تُقدّم إليها معلومات مفصلة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والمهام التي يضطلعون بها وذلك في سياق التقرير المقبل بشأن المقترح المفصل لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٤٤ - ونظراً لطبيعة بعض الوظائف التي يُقترح أن يؤديها الخبراء الاستشاريون (انظر الفقرة ٤٢ أعلاه)، ترى اللجنة الاستشارية أن ثمة مهاماً معينة يمكن أداؤها داخلياً، وتوصي بأن تُخفض بنسبة ٢٠ في المائة الاحتياجات المقترحة لتكاليف الخبراء الاستشاريين، وقدرها ٥٠٠ ٠٠٠ دولار، وتوصي بالموافقة على مبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٠٠٠ دولار لأتعاب الخبراء الاستشاريين.

مسائل أخرى

٤٥ - طلبت اللجنة الاستشارية توضيحاً للسبب الذي حمل الأمين العام على طلب اعتماد إضافي في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ عوض طلب تحميل الاحتياجات الإضافية المقترحة على حساب صندوق الطوارئ. وبالنظر إلى أن نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي هو كناية عن مبادرة لإصلاح اتخذها الأمين العام، أُبلغت بأن الأمانة العامة تعتقد أن احتياجات هذه المبادرة لا تندرج ضمن المعايير المحددة لاستخدام صندوق الطوارئ الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٢. إن اللجنة تشكك في الحجج التي قدمها الأمين العام في هذا الصدد بالنظر إلى أن التقرير مقدّم استجابة لطلب من الجمعية العامة (انظر الفقرة ٣ أعلاه). وتعتبر اللجنة أيضاً أنه كان من الممكن توقُّع الأنشطة والاحتياجات المتصلة بصياغة اقتراح لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي وإدراجها في خطة عمل دائرة الدعم الإداري، وتغطية تكاليفها في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر الفقرة ٤١ أعلاه). وبالنظر إلى الاعتبارات أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن تحمّل الاحتياجات المقترحة على حساب صندوق الطوارئ في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٤٦ - وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى أن هذه المبادرة تغطي احتياجات الأمانة العامة للأمم المتحدة برمتها، ترى اللجنة الاستشارية أن تطبيق المبادرة، في حال جرت الموافقة عليها، ينبغي أن يحوّل على أساس صيغة تقاسم التكاليف بين الميزانية العادية وحساب دعم عمليات حفظ السلام والموارد الخارجة عن الميزانية. لذا توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يقدم في تقريره المفصّل مقترحات بشأن صيغة لتقاسم تكاليف الاحتياجات المستقبلية المتصلة بتطبيق نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٤٧ - وكما أُشير إليه في الفقرة ٧ أعلاه (انظر أيضاً A/70/323، الفقرة ٦)، يقترح الأمين العام تقديم اقتراح مفصّل بشأن خدمات الدعم الإداري يتضمن دراسة حالة فردية لسير الأعمال وخيارات للمواقع المتاحة لإنشاء مراكز للخدمات المشتركة، لتتوزع فيها الجمعية العامة خلال دورتها الحادية والسبعين. ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم اقتراحه المفصّل في الجزء الرئيسي من الدورة الحادية والسبعين، خلال الإطار الزمني نفسه لمقترحاته بشأن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ على نحو منسق بشكل جيد من شأنه تيسير نظر الجمعية في مقترحات الأمين العام لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٤٨ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها، في الفقرة ٦١ من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي:

(أ) رهنا بتعليقاتها وبالتوصية الواردة في الفقرات أعلاه، أن تأخذ علما بتقرير الأمين العام؛ وأن تطلب من الأمين العام أن يقدم مقترحا مفصلا مشفوعا بحالة تبين سير الأعمال، إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين؛

(ب) أن توافق على إنشاء منصبتين مؤقتتين (١ مد-١ و ١ ف-٥) في مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، لفترة أولية مدتها سنة واحدة؛

(ج) مع الأخذ في الاعتبار توصياتها الواردة في الفقرتين ٤٠ و ٤٤ أعلاه، أن تقلص الموارد المقترحة البالغة ٦٠٠ ١٦٢ ١ دولار بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار وأن توافق على مبلغ قدره ٦٠٠ ٠٦٢ ١ دولار في ما يتعلق بتكاليف المشروع تمهيدا لإعداد اقتراح مفصّل بشأن نموذج الأمانة العامة للأمم المتحدة لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي؛ مع الأخذ في الاعتبار التوصية الواردة في الفقرة ٤٥ أعلاه، تحميل المبلغ المذكور أعلاه على حساب صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

المرفق الأول

المهيكل الوظيفي الإرشادي للملاك المصنف ذي طابع إداري في إطار الميزانية العادية^(١)

الفئة الفنية وما فوقها												فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها										
نائب أمين عام / أمين عام وكيل أمين عام مساعد												ف-٤ / ف-٣	ف-٢ / ف-١	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الرتبة الميدانية	موظف فني وطني	فئة الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
١ تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما																						
٢٠١٤ -																						
٢٠١٥	٢	١	٥	٧	٨	١٤	٢	٣٩	٥	٣٦									٤١	٨٠		
٢٠١٦ -																						
٢٠١٧	٢	١	٥	٧	٨	١٤	٢	٣٩	٥	٣٦									٤١	٨٠		
٢ الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات																						
٢٠١٤ -																						
٢٠١٥				١	١	٢	١	٥	٣	١٣									١٦	٢١		
٢٠١٦ -																						
٢٠١٧			١	٢	٢	٦	٤	١٣	٥	٥٤									٥٩	٧٢		
٣ الشؤون السياسية																						
٢٠١٤ -																						
٢٠١٥				١		٢	١	٤	٢	٨									١٠	١٤		
٢٠١٦ -																						
٢٠١٧			١			٢	١	٤	٢	٨									١٠	١٤		
٤ نزع السلاح																						
٢٠١٤ -																						
٢٠١٥			١					١	٢	١									٣	٤		

الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها						
نائب أمين عام / وكيل أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣	ف-٤	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	موظف فني وطني	فئة الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٠١٦																
٢٠١٧																
٥ عمليات حفظ السلام																
٢٠١٤																
٢٠١٥																
٢٠١٦																
٢٠١٧																
٨ الشؤون القانونية																
٢٠١٤																
٢٠١٥																
٢٠١٦																
٢٠١٧																
٩ الشؤون الاقتصادية والاجتماعية																
٢٠١٤																
٢٠١٥																
٢٠١٦																
٢٠١٧																
١٢ التجارة والتنمية																
٢٠١٤																
٢٠١٥																
٢٠١٦																
٢٠١٧																
١٤ البيئة																

الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							
نائب أمين عام	أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣	ف-٤	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	موظف فني وطني	فئة الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٠١٤-			١	-	٣	١	-	٥				١				١	٦
٢٠١٦-			١	-	٣	١	١	٦				١				١	٧
١٥ المستوطنات البشرية																	
٢٠١٤-			-	-	١	٤	-	٥				٢				٢	٧
٢٠١٦-			-	-	١	٤	-	٥				٢				٢	٧
١٧ هيئة الأمم المتحدة للمرأة																	
٢٠١٤-			-	-	-	٢	-	٢			١					١	٣
٢٠١٦-			-	-	-	٢	-	٢			١					١	٣
١٨ التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا																	
٢٠١٤-			١	٥	١٨	٨	٣٢					١١٧	١	٢		١٢٠	١٥٢
٢٠١٦-			١	٥	١٨	٨	٣٢					١١٤	١	٢		١١٧	١٤٩
١٩ التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ																	
٢٠١٤-			٢	٦	١٥	٦	٢٩					٩٣		٢		٩٥	١٢٤
٢٠١٥			٢	٦	١٥	٦	٢٩					٩٣		٢		٩٥	١٢٤

الفئة الفنية وما فوقها										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها							
نائب أمين عام	أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣	ف-٤	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	فئة موظف فني وطني	الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٠١٦-			٢	٦	١٥	٦		٢٩				٩٣		٢		٩٥	١٢٤
٢٠١٧																	
٢٠ التنمية الاقتصادية في أوروبا																	
٢٠١٤-				١	٣	٢		٦		٧					٨		١٤
٢٠١٥																	
٢٠١٦-				١	٣	٢		٦		٧					٨		١٤
٢٠١٧																	
٢١ التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي																	
٢٠١٤-			١	٥	١١	٩		٢٦				٩٣	٢		٩٥		١٢١
٢٠١٥																	
٢٠١٦-			١	٥	١٠	٨		٢٤				٩٠	٢		٩٢		١١٦
٢٠١٧																	
٢٢ التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا																	
٢٠١٤-			١	٢	٧	٣		١٤				٥٠	١	١	٥٢		٦٦
٢٠١٥																	
٢٠١٦-			-	١	٢	٩	٣	١٥				٤٩	١	١	٥١		٦٦
٢٠١٧																	
٢٤ حقوق الإنسان																	
٢٠١٤-			١	٤	٧	٢		١٤		١١					١١		٢٥
٢٠١٥																	
٢٠١٦-			١	٤	٧	٢		١٤		١١					١١		٢٥
٢٠١٧																	

الفئة الفنية وما فوقها														فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها			
نائب أمين عام	أمين عام مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣	ف-٤	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الرتبة الميدانية	موظف فني وطني	فئة موظف فني	الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٧ المساعدة الإنسانية																	
٢٠١٤-																	
٢٠١٥	-			١	١	١	١	٣	١	٣					٤	٧	
٢٠١٦-																	
٢٠١٧	-			١	١	١	١	٣	١	٣					٤	٧	
٢٨ الإعلام																	
٢٠١٤-																	
٢٠١٥			١	١	٤	١	١	٧	١	١٥					١٦	٢٣	
٢٠١٦-																	
٢٠١٧		١	١	١	٤	١	١	٧	١	١٧					١٨	٢٥	
٢٩ خدمات الإدارة والدعم																	
٢٠١٤-																	
٢٠١٥	١	٤	١٤	٣٢	٧٨	٢٤١	٧٠	٤٤٠	٧٠	٦٨١	-	٧٨	-	١	٩٧	٩٢٧	١ ٣٦٧
٢٠١٦-																	
٢٠١٧	١	٤	١٥	٣٥	٧٥	٢٣٩	٧٤	٤٤٣	٧٠	٦٦١	-	٧٨	-	١	٩٧	٩٠٧	١ ٣٥٠
٣٠ الرقابة الداخلية																	
٢٠١٤-																	
٢٠١٥			١		٢			٣	١	٤					٥	٨	
٢٠١٦-																	
٢٠١٧			١		٢			٣	١	٣					٤	٧	
٣٤ السلامة والأمن																	
٢٠١٤-																	
٢٠١٥		١	٢		٣	١	١	٧	٢	٧					٩	١٦	

الفئة الفنية وما فوقها														فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها			
نائب أمين عام	أمين عام	مساعد	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٣	ف-٤	ف-٢	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	الرتبة المحلية	الرتبة الميدانية	موظف فني وطني	الحرف اليدوية	المجموع الفرعي	المجموع
٢٠١٦	-	١	٢	٣	١	٧	٢	٧							٩	١٦	
٢٠١٧																	
١٥٣ باب الإيرادات ٣																	
٢٠١٤	-																
٢٠١٥																	
٢٠١٦	-																
٢٠١٧																	
المجموع																	
٢٠١٤	-	٣	٥	٢١	٥٢	١٢٩	٣٥٦	١٠٩	٦٧٥	٩٤	٨٣٤	صفر	٤٣٤	٢	٨	٩٧	١ ٤٦٩
٢٠١٥																	٢ ١٤٤
٢٠١٦	-																
٢٠١٧																	
٢٠١٧		٣	٥	٢١	٥٥	١٢٧	٣٥٩	١١٦	٦٨٦	٩٦	٨٥٦	صفر	٤٢٧	٢	٨	٩٧	١ ٤٨٦
٢ ١٧٢																	

(أ) طلبت اللجنة الاستشارية شرحاً تفصيلياً لهيكل ملاك الموظفين بحسب الموقع، وهو أمر تعذر توفيره في الوقت المناسب لإصدار هذا التقرير، لذا ينبغي أن يقدم إلى الجمعية العامة لدى نظرها في هذه المسألة.

المرفق الثاني

الهيكل الوظيفي الإرشادي للملاك المصنّف إداري في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام

الإدارة/المكتب	الفئة الفنية وما فوقها					فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها									
	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢/١	المجموع الفرعي	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	خدمات الأمن	الرتبة المحلية	الخدمة الميدانية	فئة موظف فني وطني	المجموع الفرعي	المجموع
١	إدارة عمليات حفظ السلام														
	٢٠١٤														
	٢٠١٥	١	١	١	٢	١	٦	١	٩					١٠	١٦
	٢٠١٦														
	٢٠١٧	١	١	١	٢	٢	٧	١	٩					١٠	١٧
٢	مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي														
	٢٠١٤														
	٢٠١٥			١	٢		٣				١٥	٨		٢٣	٢٦
	٢٠١٦														
	٢٠١٧			١	٢		٣				١٥	٨		٢٣	٢٦
٣	إدارة الدعم الميداني														
	٢٠١٤														
	٢٠١٥	٣	١٠	٣٦	٩٢	١٢٠	٤	٢٦٥	١٨	١٤٦				١٦٤	٤٢٩
	٢٠١٦														
	٢٠١٧	٣	٩	٣٦	٩٢	١٢٠	٤	٢٦٤	١٨	١٤٦				١٦٤	٤٢٨
٤	إدارة الشؤون الإدارية														
	٢٠١٤														
	٢٠١٥	١	٣	١٣	٧٤	٧٦	١٥	١٨٢	١٠	١٠٢				١١٢	٢٩٤
	٢٠١٦														
	٢٠١٧	١	٣	١٢	٧٥	٧٦	١٥	١٨٢	١١	١٠١				١١٢	٢٩٤

الإدارة/المكتب	الفئة الفنية وما فوقها					فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				
	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢/١	فئة موظف			
							المجموع	الفرعي	الرئيسية	الأخرى
							المجموع	الفرعي	الميدانية	الوطنية
٥ مكتب خدمات الرقابة الداخلية										
٢٠١٤-										
٢٠١٥							١		٣	٤
٢٠١٦-										
٢٠١٧							١		٣	٤
٦ المكتب التنفيذي للأمن العام										
٢٠١٤-										
٢٠١٥							صفر			صفر
٢٠١٦-										
٢٠١٧							صفر			صفر
٧ مكتب إقامة العدل										
٢٠١٤-										
٢٠١٥							صفر			صفر
٢٠١٦-										
٢٠١٧							صفر			صفر
٨ مكتب الأخلاقيات										
٢٠١٤-										
٢٠١٥							صفر			صفر
٢٠١٦-										
٢٠١٧							صفر			صفر
٩ مكتب الشؤون القانونية										
٢٠١٤-										
٢٠١٥							صفر			صفر

15-18123

الإدارة/المكتب	الفئة الفنية وما فوقها													فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				
	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢/	المجموع	الرتبة الرئيسية	الرتبة الأخرى	خدمات الأمن	الرتبة المحلية	الرتبة الميدانية	الخدمة فني	موظف	المجموع	الفرعي	المجموع	المجموع
-٢٠١٤																		
٢٠١٥	صفر	صفر	٤	١٤	٥٠	١٦٨	٢٠١	٢٠	٤٥٧	٢٩	٢٦٠	صفر	١٥	٨	صفر	٣١٢	٧٦٩	
-٢٠١٦																		
٢٠١٧	صفر	صفر	٤	١٣	٤٩	١٧٠	٢٠١	٢٠	٤٥٧	٣٠	٢٥٩	صفر	١٥	٨	صفر	٣١٢	٧٦٩	